

الإجابة النموذجية لمقياس " المجتمع الدولي " ،المجموعة ب ،سنة اولى ليسانس. ل م د

السؤال الأول: تعتبر معاهدة وستفاليا 1648 منعطفا هاما في تطور المجتمع الدولي والقانون الدولي العام ،اشرح ذلك (7 نقاط)

تعد معاهدة وستفاليا (1648) منعطفًا حاسمًا في تطور المجتمع الدولي والقانون الدولي العام لأنها أنهت حرب الثلاثين سنة ذات الطابع الديني والسياسي في أوروبا، وكرست نظامًا دوليًا جديدًا قائمًا على الدولة القومية. فقد أرست مبدأ سيادة على إقليمها واستقلالها عن أي سلطة دينية أو إمبراطورية، وأقرت مبدأ المساواة القانونية بين الدول بغض النظر عن قوتها. كما دعمت مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية وحرية اختيار الدولة لنظامها الديني والسياسي. وبذلك انتقل المجتمع الدولي من منطق الهيمنة الدينية والإمبراطورية إلى منطق العلاقات بين دول مستقلة ذات شخصية قانونية، وهو الأساس الذي بُني عليه القانون الدولي العام الحديث.

(مع ذكر كل المبادئ التي جاءت بها الاتفاقية والواردة في المحاضرة)

السؤال الثاني: يتميز الجزاء في القانون الدولي بخصوصية تميزه عن الجزاء في القانون الداخلي،وضح ذلك مع اعطاء امثلة (7 نقاط)

يختلف الجزاء في القانون الدولي عن الجزاء في القانون الداخلي من حيث طبيعته والجهة التي تفرضه ووسائل تنفيذه. فالجزاء في القانون الداخلي تفرضه الدولة باعتبارها سلطة عليا، من خلال أجهزتها القضائية والإدارية، ويكون محددًا في النصوص القانونية وواجب التنفيذ (مالح إذا الجزائية: سجن،حبس...الخ،أو جزاءات مدنية: كالتعويض أو الغرامة،أو الجزاءات الادارية: كالبطالان...الخ). أما في القانون الدولي، فيتميز الجزاء بغياب سلطة مركزية عليا تشرف على تطبيقه، إذ تتولى الدول أو المنظمات الدولية فرضه. ويتخذ صورًا متعددة كالتعويض، أو قطع العلاقات الدبلوماسية والفتصلية(علاقة المغرب بالجزائر)، والجزاءات الاقتصادية (العقوبات على إيران) والسياسية، وقد يصل إلى استعمال القوة بإذن من مجلس الأمن. ويظل جزاءً غير مضمون التنفيذ دائمًا لارتباطه بإرادة الدول وموازن القوى. ويهدف أساسًا إلى إعادة احترام القاعدة الدولية والحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

السؤال الثالث: أبرز أوجه الاختلاف بين المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية (6نقاط)

تختلف المنظمات الدولية الحكومية عن المنظمات الدولية غير الحكومية من حيث أساس النشأة والتكوين والقانون المطبق ومصدر التمويل. فالمنظمات الدولية الحكومية تنشأ بموجب معاهدة دولية بين الدول، وتتكون عضويتها من دول ذات سيادة، وتخضع للقانون الدولي العام، وتتمتع بالشخصية القانونية الدولية، ويقوم تمويلها أساساً على مساهمات الدول الأعضاء. أما المنظمات الدولية غير الحكومية فتنشأ وفق القوانين الداخلية بإرادة أشخاص طبيعيين أو اعتباريين، ولا تكون الدول أطرافاً في عضويتها، ويخضع نظامها للقانون الداخلي، ولا تتمتع - كأصل عام - بالشخصية القانونية الدولية، ويعتمد تمويلها على التبرعات والاشتراكات. ومع ذلك، يشترك النوعان في الصفة الدولية من حيث نطاق النشاط العابر للحدود، غير أن مصدر هذه الصفة يختلف، إذ تستند في المنظمات الحكومية إلى المعاهدة المنشئة، وفي غير الحكومية إلى نشاطها الدولي دون سند دولي منشئ، كما أنها تكتسب الصفة الدولية من تعدد جنسيات أعضائها.

(هذه أهم الفروق)

استاذة المقياس : د.بوترة ش